

30 مارس 2015

من وزير المالية
إلى

623

الموضوع: النظام الجبائي لمداخل عقود التأمين على الحياة المشتراة قبل انتهاء
العشر سنوات .

المرجع : مكتوبكم المؤرخ في 11 مارس 2015 .

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلبكم التأكيد على أن المبالغ
الزائدة التي يتحصل عليها المؤمن في إطار عقود التأمين على الحياة التي يتم اشتراؤها قبل
انتهاء العشر سنوات تخضع للخصم من المورد بنسبة 20 %، يشرفني إعلامكم أن المداخل
التي يتحصل عليها المعني بالأمر عند اشتراؤه لعقود التأمين على الحياة أو لعقود تكوين
الأموال قبل انتهاء العشر سنوات المحددة بالتشريع الجبائي الجاري به العمل تصنف ضمن
مداخل رؤوس الأموال المنقولة وتخضع للخصم من المورد بهذا العنوان بنسبة 20 % .

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسم
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد للواتي